



تعيين الموظفين الدوليين في منظمة الصحة العالمية

( مشروع قرار أعدته وفود اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، الامارات  
العربية المتحدة ، الجماهيرية العربية الليبية ، العراق ، الكويت ، ايران ،  
عمان )



جمعية الصحة العالمية الثانية والثلاثون ،

اقتناعا منها بأهمية التوزيع الجغرافي العادل للموظفين الدوليين في منظمة الصحة العالمية لجميع أنشطة  
المنظمة ،

وان تعيد الى الأذهان القرار ٣١/٢٦ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وكذلك القرارات  
م٥٢ق٥٩ وم٥٩ق٥١ وم٦٣ق٢٥ الصادرة عن المجلس التنفيذي للمنظمة والتي تتضمن المبادئ التوجيهية  
لتعيين الموظفين الدوليين في منظمة الصحة العالمية ،

وان تلاحظ مع الارتياح أن المدير العام قد حدّد لأغراض التوزيع الجغرافي نطاقات مرغوبة ، على غرار تلك  
المطبقة في الأمم المتحدة ولكنها مكيّفة مع عضوية منظمة الصحة العالمية وحجم أمانتها العامة ،

وان تشعر بالقلق في نفس الوقت ازاء بطء التقدم المحرز في اصلاح اختلال خطير في التوزيع الجغرافي  
لوظائف الأمانة العامة للمنظمة ، مما يعوق تحقيق التمثيل الملائم للبلدان غير الممثلة أو التي يقل تمثيلها عن  
المستوى اللازم في نطاق الحد الزمني المعتمد من الأمم المتحدة ،

واقترانها منها أيضا بأنه يتعين على المنظمة ، بوصفها وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة ، أن تتبّع  
المبادئ المعمول بها في الأمم المتحدة في تعيين الموظفين الدوليين ،

١ - تطلب الى المدير العام أن يواصل وأن يكثف جهوده الرامية الى اصلاح اختلال التوازن الجغرافي القائم  
بالنسبة للموظفين الدوليين بالمنظمة على أن يسير في هذا ، على نحو وثيق قدر الامكان ، على هدى الأساليب  
المقبولة في الأمم المتحدة بغية تحقيق التوزيع الجغرافي العادل لهؤلاء الموظفين في أقصر وقت ممكن ،

٢ - تطلب الى المجلس التنفيذي أن يستعرض سنويا موقف تعيين الموظفين الدوليين وأن يقدم تقاريره عن ذلك  
الى الجمعية .



تعيين الموظفين الدوليين في منظمة الصحة العالمية

( تعديلات مقترحة من وفود البلدان التالية : اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، الولايات المتحدة  
الأمريكية ، رواندا ، لمشروع القرار الذي تضمنته الوثيقة  
ج ٣٢/أ/ورقة مؤتمر رقم ١٢ )

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية

تدرج في السطر الأول من الفقرة الثالثة من الديباجة بين كلمتي " حدد " و " لأغراض " ، عبارة " وأن المجلس التنفيذى قد أقر " ،

الولايات المتحدة الأمريكية

تدرج فقرة أخيره فى الديباجة نصها كالاتى :

" وان تذكّر بالمادة ١٠١ ( ٣ ) من ميثاق الأمم المتحدة التى تنص على أنه " يجب أن يكون الاعتبار الرئيسى فى استخدام الموظفين وتحديد شروط الخدمة هو ضرورة تحقيق أعلى مستويات الكفاءة والمقدرة والنزاهة " وأنه " يجب أن تراعى أهمية تعيين الموظفين على أوسع أساس جغرافى ممكن " "

رواندا

تضاف فى آخر الفقرة ١ من المنطوق عبارة " مع اعطاء أفضلية خاصة للمرشحين من البلدان النامية " ،

تعدل الفقرة ٢ من المنطوق :

- بالاستعاضة عن كلمة " سنويا " بكلمتى " كل سنتين "

- باضافة كلمتى " حسب الاقتضاء " بعد عبارة " وأن يقدم تقارير عن ذلك الى الجمعية " .

